

إقرار الضريبة علي أرباح الأشخاص الاعتبارية لنشاط البنوك و شركات التأمين

هذا الإقرار يعتبر ربطاً للضريبة ما لم يثبت بالمستندات عدم صحة أي من البيانات أو المعلومات الواردة به، لذلك يجب استيفاء كافة البيانات و الجداول الواردة بهذا الإقرار بدقة تجنباً لمطالبتك بإعادة كتابة إقرار جديد.

إسم الشخص الاعتباري:

رقم التسجيل الضريبي:

رقم الملف الضريبي:

١- يقدم الإقرار الضريبي قبل أول مايو من كل سنة أو خلال أربعة أشهر تالية لتاريخ انتهاء السنة المالية.

٢- احرص على أن تحصل على الصورة الكربونية لمخلص المستحقات الضريبية مختومة بخاتم المأمورية و متضمنة توقيعك و توقيع المحاسب و تاريخ تقديم الإقرار.

٣- يلتزم الممول بسداد الضريبة المستحقة من واقع الإقرار الضريبي في ذات يوم تقديمه بعد استئصال الضرائب المخصوصة و الدفعات المقدمة وعواندها والضرائب المسددة بالزيادة من السنوات السابقة والضريبة الأجنبية.

٤- للمصلحة حق توقيع حجز تنفيذي بقيمة ما يكون مستحقاً من الضرائب من واقع الإقرارات المقدمة من الممول إذا لم يتم أدائها في المواعيد القانونية، دون حاجة إلى إصدار مطالبة أو تنبيه بذلك ويكون إقرار الممول في هذه الحالة سند التنفيذ.

٩- يلتزم الممول بأن يقدم الإقرار الضريبي خلال فترة الإعفاء الضريبي .

١٠- يستحق مقابل تأخير علي:

أ- ما يجاوز مائتي جنيه مما لم يؤد من الضريبة الواجبة الأداء حتي لو صدر قرار بتقسيطها، وذلك اعتباراً من اليوم التالي لانتهاء الأجل المحدد لتقديم هذا الإقرار.

ب- ما لم يورد من الضرائب أو المبالغ التي ينص القانون علي حجزها من المنبع أو تحصيلها وتوريدها للخزانة العامة، وذلك اعتباراً من اليوم التالي لنهاية المهلة المحددة للتوريد طبقاً لأحكام القانون. ويحسب مقابل التأخير علي أساس سعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي في الأول من يناير السابق علي ذلك التاريخ مضافاً إليه ٢٪ مع استبعاد كسور الشهر والجنيه. ولا يترتب علي التظلم أو الطعن القضائي وقف استحقاق هذا المقابل.

٥- يجب أن يعتمد الإقرار الضريبي لشركات الأموال من محاسب مقيد بجدول المحاسبين والمراجعين.

٦- للمصلحة إجراء ربط تقديري للضريبة من واقع أية بيانات متاحة في حالة عدم تقديم الممول لإقراره الضريبي أو عدم تقديمه للبيانات والمستندات المؤيدة للإقرار.

٧- للمصلحة إخطار الممول وإجراء الفحص وتصحيح الإقرار أو تعديله وتحديد الإيرادات الخاضعة للضريبة إذا توافرت لديها مستندات تثبت عدم مطابقة الإقرار للحقيقة.

٨- يمكن مد ميعاد تقديم الإقرار مدة ستين يوماً بناء علي طلب يقدم إلي المأمورية قبل خمسة عشر يوماً من تاريخ انتهاء المدة المحددة لتقديم الإقرار علي أن يسدد مع الطلب الضريبة المستحقة من واقع تقدير الممول، وذلك دون أن يكون لامتداد الميعاد اثر علي ميعاد سداد الضريبة أو استحقاق مقابل التأخير.

١١- يعامل مقابل التأخير علي المبالغ المتأخرة معاملة الضريبة المتعلق بها.

ويكون ترتيب الوفاء بالمبالغ التي تسدد للمصلحة استيفاء لالتزامات الممول علي النحو الآتي:

- ١- المصروفات الإدارية والقضائية.
- ٢- مقابل التأخير.
- ٣- الضرائب المحجوزة من المنبع.
- ٤- الضرائب المستحقة.

١٢- إذا تبين للمصلحة أحقية الممول في استرداد كل أو بعض الضرائب أو غيرها من المبالغ التي أديت بغير وجه حق، التزمت برد هذه الضرائب والمبالغ خلال خمسة وأربعين يوماً من تاريخ طلب الممول الاسترداد وإلا استحق عليها مقابل تأخير علي أساس سعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي في الأول من يناير السابق علي تاريخ استحقاق الضريبة مخصوماً منه ٢٪.

١٣- علي الممول تقديم إقرار ضريبي معدل إذا اكتشف خلال فترة تقادم دين الضريبة سهواً أو خطأ في الإقرار الضريبي الأصلي، ويعتبر الإقرار المعدل بمثابة الإقرار الأصلي إذا تم تقديمه خلال ثلاثين يوم من الموعد القانوني لتقديم الإقرار.

ويكون لبنوك وشركات ووحدات القطاع العام وشركات قطاع الأعمال العام والأشخاص الاعتبارية العامة تقديم إقرار نهائي خلال ثلاثين يوماً من تاريخ اعتماد الجمعية العمومية لحساباتها، وتؤدي فروق الضريبة من واقعها.

١٤- لا يجوز تقديم الإقرار المعدل إذا استخدم الممول أحد طرق التهرب الضريبي.

١٥- يعد تهرباً تقديم الإقرار الضريبي السنوي علي أساس عدم وجود دفاتر أو سجلات أو حسابات أو مستندات أو بالاستناد الي سجلات أو حسابات أو مستندات مصطنعة مع تضمينه بيانات تخالف ما هو ثابت من دفاتر أو سجلات أو حسابات أو مستندات أخفيتهم ويعرضك للعقوبات الواردة بالقانون.

١٦- يجوز إرسال الإقرار الضريبي بالبريد بكتاب موصي عليه بعلم الوصول وتعاد الصورة الكربونية للممول بالبريد.

١٧- يجوز إرسال الإقرار الضريبي من خلال بوابة الحكومة الالكترونية بعد أن يقوم الممول بتسجيل نفسه والحصول علي كلمة المرور السرية. ويجب أن يقدم الممول ما يفيد سداد الضريبة المستحقة من واقع الإقرار بإحدى وسائل الدفع الإلكترونية المنصوص عليها في المادة (٨٢) من اللائحة.

١٨- للمصلحة تصحيح الأخطاء الحسابية الواردة في الإقرار الضريبي وإخطار الممول بنتيجة التصحيح وإرفاق الشيك بالمبلغ المستحق للممول أو مطالبتة بالفروق المستحقة عليه.

١٩- في حالة قيام الشخص الاعتباري بأعداد الميزانية بعمله أجنبية يكون له الحق في استيفاء بيانات الإقرار بهذه العملة على ان يتم ترجمة صافي الوعاء الخاضع للضريبة الى الجنيه المصري وفقاً للسعر المعلن من البنك المركزي المصري في تاريخ اعداد الميزانية.

٢٠- لا يجوز للمحاسب المستقل لدى اعتماده الإقرار إضافة اية تعليقات أو تحفظات بشأن نطاق اعتماد الإقرار سواء كتابة او بوضع اختام أو ارفاق تقارير منفصلة ويتعين عليه اعتماد الإقرار في المكان المخصص لذلك.

٢١- يجب التأشير بصفحة بيانات الإقرار ما إذا كان الإقرار أصلي أو إقرار معدل.

٢٢- يجب الالتزام بكتابة الأرقام داخل المربعات المخصصة لذلك مع تقريب المبالغ لأقرب جنية.

مثال

❌ ٣٥٢٢

✅ ٣٥٢٢

٢٣- تحدد مأمورية الضرائب المختصة على الوجه الآتي:

أ- إذا كنت من شركات الأموال غير الخاضعة لأحكام القانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ أو إحدى الهيئات العامة أو الأشخاص الاعتبارية العامة أو البنوك والشركات والمنشآت والفروع الأجنبية فيقدم الإقرار إلى:

* مأمورية ضرائب شركات المساهمة بالقاهرة بالنسبة لجميع المحافظات عدا محافظات الإسكندرية والبحيرة ومطروح.

* مأمورية ضرائب شركات المساهمة بالإسكندرية إذا كان المركز الرئيسي للجهة أو للشركة في محافظات الإسكندرية والبحيرة ومطروح.

ب- إذا كنت من شركات الأموال الخاضعة لقانون ضمانات وحوافز الاستثمار رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ أو أي قانون استثمار آخر فيقدم الإقرار إلى:

* مأمورية ضرائب الاستثمار بالإسكندرية إذا كان المركز الرئيسي للشركة بمحافظات الإسكندرية والبحيرة ومطروح.

* مأمورية ضرائب استثمار جنوب الوادي إذا كان المركز الرئيسي للشركة بمحافظات أسيوط وسوهاج وقنا والبحر الأحمر وأسوان والغردقة و الوادي الجديد.

* مأمورية ضرائب الإستثمار بالقاهرة بالنسبة لباقي المحافظات.

ج- مركز كبار الممولين إذا كان الممول ممن تقرر أو يتقرر تعامله مع المركز.

د- مراكز متوسطي الممولين إذا كان الممول ممن تقرر أو يتقرر تعامله مع هذه المراكز.

إقرار أصلي ☐ إقرار معدل ☐

٠٠١ مأمورية ضرائب (٢٣)

بيانات الممول

٠٠٢ اسم الشخص الاعتباري:

٠٠٢ العنوان: رقم

٠٠٤ رقم التسجيل الضريبي:

٠٠٥ رقم الملف الضريبي:

٠٠٦ بيانات أخرى

ملخص المستحقات الضريبية

٣١٨ الضريبة المستحقة

يخصم منها التسديدات

٣١٩ رصيد مسدد بالزيادة من سنوات سابقة

٣٢٠ الضريبة المسددة طبقاً لنظام الدفعات المقدمة

٣٢١ العائد المستحق طبقاً لنظام الدفعات المقدمة

٣٢٢ الضريبة المسددة طبقاً لنظام الخصم والتحصيل تحت حساب الضريبة

٣٢٣ الضريبة الأجنبية المسددة عن الأرباح المحققة بالخارج وفي حدود الضريبة المستحقة عن هذه الأرباح في مصر

٣٢٤ مجموع التسديدات من (٣١٩ إلى ٣٢٣)

٣٢٥ الضريبة الواجب سدادها / المسددة بالزيادة (٣١٨ مخصوماً منها ٣٢٤)

٣٢٦ تم السداد ☐ نقداً ☐ بالشيك ☐ سداد الكتروني رقم :

بتاريخ :

بنك / مكتب بريد

إقرار

أقر أنا الموقع أدناه بأن البيانات الواردة بالإقرار الضريبي صادقة وأمانة طبقاً لحجم الأعمال والإيرادات المحققة خلال العام ومن واقع الدفاتر والمستندات المؤيدة لذلك، كما أقر بعلمي التام بالجزاءات والعقوبات الواردة بالقانون في حالة مخالفة بيانات الإقرار الضريبي المقدم للحقيقة، وأن الإقرار الضريبي تم إعداده وفقاً لأحكام قانون الضريبة على الدخل ولائحته التنفيذية.

الممثل القانوني للشخص الاعتباري

إسم المحاسب

توقيع المحاسب

رقم القيد

المكتب التابع له المحاسب

تحريراً في:

الاسم :

التوقيع :

إقرار أصلي ☐ إقرار معدل ☐

٠٠١ مأمورية ضرائب (٢٣)

بيانات الممول

٠٠٢ اسم الشخص الاعتباري:

٠٠٢ العنوان: رقم

٠٠٤ رقم التسجيل الضريبي:

٠٠٥ رقم الملف الضريبي:

٠٠٦ بيانات أخرى

ملخص المستحقات الضريبية

٣١٨ الضريبة المستحقة

يخصم منها التسديدات

٣١٩ رصيد مسدد بالزيادة من سنوات سابقة

٣٢٠ الضريبة المسددة طبقاً لنظام الدفعات المقدمة

٣٢١ العائد المستحق طبقاً لنظام الدفعات المقدمة

٣٢٢ الضريبة المسددة طبقاً لنظام الخصم والتحويل تحت

حساب الضريبة

٣٢٣ الضريبة الأجنبية المسددة عن الأرباح المحققة بالخارج وفي

حدود الضريبة المستحقة عن هذه الأرباح في مصر

٣٢٤ مجموع التسديدات من (٣١٩ إلى ٣٢٣)

٣٢٥ الضريبة الواجب سدادها / المسددة بالزيادة

(٣١٨ مخصوماً منها ٣٢٤)

٣٢٦ تم السداد ☐ نقداً ☐ بالشيك ☐ سداد الكتروني رقم :

بتاريخ :

بنك / مكتب بريد

إقرار

أقر أنا الموقع أدناه بأن البيانات الواردة بالإقرار الضريبي صادقة وأمانة طبقاً لحجم الأعمال والإيرادات المحققة خلال العام ومن واقع الدفاتر والمستندات المؤيدة لذلك، كما أقر بعلمي التام بالجزاءات والعقوبات الواردة بالقانون في حالة مخالفة بيانات الإقرار الضريبي المقدم للحقيقة، وأن الإقرار الضريبي تم إعداده وفقاً لأحكام قانون الضريبة على الدخل ولائحته التنفيذية.

الممثل القانوني للشخص الاعتباري

إسم المحاسب

توقيع المحاسب

رقم القيد

المكتب التابع له المحاسب

تحريراً في:

الاسم :

التوقيع :

قائمة الإقرار التفصيلية

١ - بيانات قائمة الدخل												البند	٢٠٠٧	٢٠٠٦
رقم الأعمال من قائمة الدخل														
يشمل رقم الأعمال كافة الإيرادات الناتجة عن عوائد القروض و أدون الخزانة و عمولات و أتعاب خدمات مصرفية و عمليات بيع نقد أجنبي و إيرادات تأمين الحياة و التأمينات العامة أو أية إيرادات أخرى												١٠١		
تكلفة الحصول علي الإيراد من قائمة الدخل														
يتم تحديد تكلفة الحصول علي الإيراد و تشمل تكلفة الودائع و الاقتراض و عمولات و أتعاب مصرفية و توزيعات الاسهم ووثائق الاستثمار و خسائر بيع استثمارات مالية متاحة للبيع و فروق تقييم استثمارات مالية متاحة للبيع و مصروفات فروع التأمين .												١٠٢		
مجمّل الربح / (الخسارة) من قائمة الدخل												١٠٣		
الإيرادات الأخرى من قائمة الدخل														
وتشمل الأرباح الناتجة عن بيع الأصول الراسماليه ، فروق التقييم الدائنه و غير ذلك من الإيرادات التي يجب ادراجها ضمن قائمة الدخل وفقا للمعايير الصادرة عن البنك المركزى او الهيئه المصريه للرقابه على التأمين ووفقا لمعايير المحاسبه المصريه												١٠٤		
إجمالي المصروفات بما فيها المخصصات و الاحتياطات و الإهلاكات و ضريبة الدخل و الضريبة المؤجلة														
يشمل إجمالي المصروفات المحملة على قائمة الدخل مثل المصروفات العمومية و الإدارية (الأجور و المرتبات، الانتقالات، المياه) و المصروفات الأخرى المحملة على قائمة الدخل كالمخصصات و الاحتياطات و الإهلاكات و فروق التقييم المدينة و غيرها، كما تشمل أيضاً ضريبة الدخل و الضريبة المؤجلة												١٠٥		
صافى الربح المحاسبى / (الخسارة المحاسبية)												١٠٦		
٢ - يضاف إلى صافى الربح المحاسبى أو يخصم من الخسائر المحاسبية الآتي														
مبالغ لم تدرج ضمن قائمة الدخل و تعد من الإيرادات الخاضعة للضريبة														
المبالغ التي لم تدرج بقائمة الدخل و تم تحويلها مباشرة الي حقوق الملكية بالميزانية ووفقا للمعايير الصادرة عن البنك المركزى المصرى او الهيئه المصريه للرقابه على التأمين ووفقا لمعايير المحاسبه المصريه (مرحل من الجدول رقم ٤٠١)												٢٠١		
قيمة إهلاكات الأصول الثابتة المادية أو المعنوية المحملة على الحسابات														
قيمة إهلاكات الأصول الثابتة المادية و المعنوية المملوكة للمنشأ و المحملة على قائمة الدخل و المحسوبة وفقا للأسس المحاسبية												٢٠٢		
الخسائر الرأسمالية و الفروق الضريبية الناتجة عن بيع أصول														
* الخسائر الرأسمالية الناتجة عن بيع أصول يتم إهلاكها وفقاً للمادة (٢٦) من القانون.														
* الفروق الضريبية الناتجة عن بيع أصول يتم إهلاكها بطريقة القسط الثابت وفقاً للبندين (١)، (٢) من المادة (٢٥) من القانون.												٢٠٣		
(مرحل من الجدول رقم ٤٠٣)														
الضريبة على الدخل المستحقة طبقاً للقانون و الضريبة المؤجلة														
قيمة الضريبة على الدخل المستحقة عن سنة الإقرار و الضريبة المؤجلة (تدرج المبالغ فى هذا البند بالموجب او بالسالب حسب الاحوال) (مرحل من الجدول رقم ٤١٧)												٢٠٤		
ما يزيد عن نسبة إل ٢٠٪ المستقطعة سنوياً لحساب الصناديق الخاصة														
الزيادة عن نسبة ٢٠٪ من مجموع مرتبات و أجور العاملين السنوية (مرحل من الجدول رقم ٤١٥)												٢٠٥		
التبرعات و الإعانات المدفوعة لغير الحكومة														
التبرعات و الإعانات المدفوعة لغير الجهات الواردة في البند [٧] من المادة ٢٣ من القانون												٢٠٦		
(مرحل من الجدول رقم ٤٠٢)														
الاحتياطات و المخصصات على اختلاف أنواعها														
قيمة الإضافات الى المخصصات و الاحتياطات التي تمت خلال العام سواء المحملة على قائمة الدخل او الميزانية و التي لم تدرج بالبند ٢٠١ (مرحل من الجدول رقم ٤٠٤)												٢٠٧		

(تابع) قائمة الإقرار التفصيلية

٢٠٠٦													٢٠٠٧													(تابع) يضاف إلى صافي الربح المحاسبي أو يخصم من الخسائر المحاسبية الآتي												
البند																																						
																										الغرامات والتعويضات و العقوبات المالية												
																										قيمة الغرامات والتعويضات و العقوبات المالية التي تتحملها المنشأة نتيجة ارتكاب أحد تابعيها جناية أو جنحه عمديه.												
٢٠٨																										العوائد المدينة												
																										العوائد المدينة المحملة على قائمة الدخل والتي لا يتوافر فيها شروط اعتبارها من التكاليف واجبة الخصم.												
																										(مرحل من الجدول رقم ٤٠٥)												
٢٠٩																										الديون المعدومة غير المستوفاة لشروط الخصم												
																										الديون المعدومة المحملة على قائمة الدخل التي لا يتوافر فيها شروط اعتبارها من التكاليف الواجبة الخصم.												
																										(مرحل من الجدول رقم ٤٠٦)												
٢١٠																										الرصيد السالب لأساس الإهلاك												
																										الرصيد السالب لأساس الإهلاك و يتمثل في الفرق بين قيمة بيع الأصول الثابتة والتعويضات نتيجة هلاك أو الاستيلاء على الأصول المنصوص عليها في البند [٣] من المادة (٢٥) من القانون عن كل من قيمة الأصول الثابتة أول الفترة الضريبية مضافا إليها المشتريات والمصروفات الرأسمالية الخاصة بها.												
																										(مرحل من الجدول رقم ٤١١)												
٢١١																										خسارة التعامل في أوراق مالية مقيدة في سوق الأوراق المالية المصرية												
																										* خسائر التعامل في الأوراق المالية المقيدة في سوق الأوراق المصرية في حالة إدراجها في قائمة الدخل												
																										* الفروق الضريبية الناتجة عن بيع أوراق مالية مقيدة في سوق الأوراق المالية المصرية التي سبق اعتماد فروق إعادة التقييم لها												
																										(مرحل من الجدول رقم ٤١٦)												
٢١٢																										مقابل الحضور الذي يدفع للمساهمين بمناسبة حضور الجمعيات العمومية												
																										مقابل الحضور الذي يدفع للمساهمين بمناسبة حضور الجمعية العمومية المحملة على قائمة الدخل												
٢١٣																																						
																										ما يحصل عليه رؤساء وأعضاء مجالس الإدارة												
																										ما يحصل عليه رؤساء وأعضاء مجالس الإدارة من مكافآت العضوية وبدلاتها المحملة على قائمة الدخل												
																										٢١٤												
٢١٥																										خسائر أجنبية محققة خارج مصر												
																										الخسائر الأجنبية المحققة خارج مصر والمحملة على قائمة الدخل حيث إنها لا تعد من التكاليف واجبة الخصم.												
																										(مرحل من الجدول رقم ٤٠٧)												
٢١٥																										إضافات أخرى إلى صافي الربح المحاسبي / خصومات أخرى من												
																										الخسارة المحاسبية												
																										(مرحل من الجدول رقم ٤٠٨)												
٢١٦																										إجمالي الربح الضريبي / (الخسارة الضريبية)												
٢١٧																										٣ - يخصم من إجمالي الربح الضريبي / يضاف إلى إجمالي الخسارة الضريبية												
																										مبالغ لم تدرج ضمن قائمة الدخل وتعد من التكاليف واجبة الخصم												
																										التكاليف واجبة الخصم والتي لم تدرج بقائمة الدخل وفقا للمعايير الصادره عن البنك المركزي المصري او الهيئة المصرية للرقابه على التأمين ووفقا لمعايير المحاسبة المصرية												
																										(مرحل من الجدول رقم ٤٠٩)												
٣٠١																										قيمة الاهلاكات الضريبية المحسوبة طبقاً للنسب الواردة بالقانون												
																										اهلاكات الاصول المحسوبة طبقاً للنسب الواردة بالقانون												
																										(مرحل من الجدول رقم ٤١١)												
٣٠٢																										الأرباح الرأسمالية و الفروق الضريبية الناتجة عن بيع أصول												
																										* الأرباح الرأسمالية الناتجة من بيع الأصول التي تم حساب إهلاكها بطريقة أساس الإهلاك وفقاً لحكم المادة (٢٦) من القانون												
																										* الفروق الضريبية الناتجة عن بيع أصول يتم إهلاكها وفقاً للبندين (١) و(٢) من المادة(٢٥) من القانون												
																										(مرحل من الجدول رقم ٤٠٣)												
٣٠٣																																						

٢٠٠٦	٢٠٠٧	البند	(تابع) يخصم من إجمالي الربح الضريبي / يضاف إلى إجمالي الخسارة الضريبية
			ديون معدومة تتوافر فيها شروط الخصم وتم خصمها من المخصص
			الديون المعدومة التي تم خصمها من المخصص ويتوافر فيها الشروط الواردة بالقانون لاعتبارها من التكاليف الواجبة الخصم (مرحل من الجدول رقم ٤٠٦)
		٣٠٤	
			مخصصات واحتياطيات سبق خضوعها للضريبة
			المخصصات والاحتياطيات السابق خضوعها للضريبة والتي أدرجت ضمن الإيرادات بقائمة الدخل (مرحل من الجدول رقم ٤١٠)
		٣٠٥	
			المستخدم من المخصصات لمواجهة تكاليف واجبة الخصم
			المستخدم من المخصصات خلال العام الذي يتوافر فيه شروط الخصم بشرط خضوع المخصص للضريبة عند تكوينه (مرحل من الجدول رقم ٤٠٤)
		٣٠٦	
			أرباح التعامل في الأوراق المالية المقيدة بسوق الأوراق المالية المصرية
			* أرباح التعامل في الأوراق المالية المقيدة في سوق الأوراق المالية المصرية والمدرجة في قائمة الدخل
			* الفروق الضريبية الناتجة عن بيع الأوراق المالية المقيدة في سوق الأوراق المالية المصرية التي سبق اعتماد فروق إعادة التقييم لها (مرحل من الجدول رقم ٤١٦)
		٣٠٧	
			٨٠ ٪ من مخصصات القروض التي تلتزم البنوك بتكوينها وفقا لقواعد إعداد و تصوير القوائم المالية و أسس التقييم الصادرة عن البنك المركزي
			(مرحل من الجدول رقم ٤٠٤)
		٣٠٨	
			قيمة المخصصات الفنية التي تلتزم شركات التأمين بتكوينها و وفقا للمعايير الصادرة من الهيئة المصرية للرقابة على التأمين
			(مرحل من الجدول رقم ٤٠٤)
		٣٠٩	
			خصومات أخرى من إجمالي الربح الضريبي/إضافات أخرى الي الخسارة الضريبية
			(مرحل من الجدول رقم ٤١٣)
		٣١٠	
			صافي الربح الضريبي / الخسارة الضريبية (المعدل)
		٣١١	
			التبرعات و الإعانات المدفوعة
			يخصم من الوعاء الضريبي التبرعات المدفوعة للجمعيات والمؤسسات الأهلية المصرية المشهورة ولدور العلم والمستشفيات الخاضعة للإشراف الحكومي ومؤسسات البحث العلمي المصرية بما لا يجاوز ١١٠/١٠ من الربح السنوي الصافي المعدل.
		٣١٢	(مرحل من الجدول رقم ٤٠٢)
			الخسائر المرحلة
			يخصم من الوعاء الضريبي الخسائر المرحلة من سنوات سابقة بحد أقصى خمس سنوات.
		٣١٣	(مرحل من الجدول رقم ٤١٢)
			الوعاء الضريبي ربح / (خسارة)
		٣١٤	
			الإعفاءات
			يخصم من الوعاء الضريبي الإعفاءات المقررة بقانون الضريبة علي الدخل أو بأي قوانين خاصة.
		٣١٥	(مرحل من الجدول رقم ٤١٤)
			صافي الوعاء الخاضع للضريبة
		٣١٦	
			هذا البند يملأ في حالة المنشآت التي تقوم بإعداد الميزانية بعملة أجنبية
			صافي الوعاء الخاضع للضريبة مقوما بالجنية المصري وفقا للسعر المعلن من البنك المركزي في تاريخ إعداد الميزانية
		٣١٧	

الجدول المرفقة بالإقرار الضريبي على ارباح الأشخاص الاعتبارية

جدول رقم (٤٠١) بيان المعاملات التي لا تدخل ضمن قائمة الدخل وفقاً للمعايير الصادرة عن البنك المركزي المصري أو الهيئته المصرية للرقابة على التأمين ووفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وتعد من الإيرادات

٢٠٠٦												٢٠٠٧												بيان المعاملة و إيضاحات أخرى																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																											

(تابع) الجداول المرفقة بالإقرار الضريبي على ارباح الأشخاص الاعتبارية

جدول رقم (٤٠٣) الأرباح او الخسائر الرأسمالية والفروق الضريبية الناتجة عن بيع الأصول

أ أصول تخضع لأساس الإهلاك (م٢٦)

نوع الأصل	صافي القيمة الدفترية المحاسبية	ثمن البيع	الأرباح / الخسائر الرأسمالية

٤٠٣ الإجمالي

ب أصول تخضع للإهلاك بنظام القسط الثابت بنود [١] ، [٢] (م٢٥)

نوع الأصل	الأرباح (الخسائر الرأسمالية)		فروق تضاف الى صافي الربح	فروق تخصم من صافي الربح
	بقائمة الدخل	المحتسبة لاغراض الضريبة		

٤٠٤ إجمالي الفروق الضريبية

أ اصول تخضع لاساس الاهلاك (مادة ٢٦)

يتم إضافة الخسائر الرأسمالية أو خصم الأرباح الرأسمالية الناتجة عن بيع الأصول الثابتة الواردة بالبند [٣] من المادة (٢٥) من القانون التي يتم احتساب إهلاكها طبقاً للمادة (٢٦) من القانون إلى الوعاء الخاضع للضريبة لعدم الاعتداد بها ربحاً أو خسارة وفقاً لحكم المادة (١٧) من القانون.

فمثلاً: إذا تم بيع أصل رأسمالي بمبلغ ١٠,٠٠٠ جنيه وكانت قيمته الدفترية ١٢,٠٠٠ جنيه، ففي هذه الحالة تظهر بقائمة الدخل خسارة رأسمالية قيمتها ٢,٠٠٠ جنيه، ولما كانت هذه الخسارة يتم معالجتها ضمن نظام أساس الإهلاك لذلك يتعين استبعادها من التكاليف الواردة بقائمة الدخل وذلك عن طريق إضافتها إلى الوعاء الخاضع للضريبة (يرحل للبند رقم ٢٠٣ من قائمة الإقرار التفصيلية)، ويتم تطبيق ذات المفهوم بالنسبة للأرباح الرأسمالية للأصول المنصوص عليها في البند [٣] من المادة (٢٥) من القانون (يرحل للبند رقم ٣٠٣ من قائمة الإقرار التفصيلية).

ب اصول تخضع للاهلاك بنظام القسط الثابت (بند ١، ٢٠ من المادة ٢٥)

يتضمن هذا الجدول قيمة الفرق بين الأرباح / الخسائر الرأسمالية التي تظهر بقائمة الدخل و بين تلك المحتسبة للأغراض الضريبية و الناتجة عن بيع الأصول التي يتم إهلاكها بنظام القسط الثابت طبقاً للبندين (١) (٢) من المادة (٢٥) من القانون.

فمثلاً: كما في المثال السابق تظهر بقائمة الدخل خسارة رأسمالية قيمتها ٢٠٠٠ جنيه بينما الخسارة الرأسمالية المحتسبة للأغراض الضريبية قيمتها ١٥٠٠ جنيه ففي هذه الحالة يضاف الفرق البالغ ٥٠٠ جنيه إلى الوعاء الخاضع للضريبة (يرحل للبند رقم ٢٠٣ في قائمة الأقرار التفصيلية) أما إذا كانت الخسارة الرأسمالية المحتسبة للأغراض الضريبية قيمتها ٣٠٠٠ جنيه ففي هذه الحالة يخصم الفرق البالغ ١٠٠٠ جنيه من الوعاء الضريبي (يرحل للبند رقم ٣٠٣ من قائمة الإقرار التفصيلية) ويتم تطبيق ذات المفهوم بالنسبة لفروق الأرباح الرأسمالية.

جدول رقم (٤٠٤) بيان حركة المخصصات والاحتياطات

اولا : بيان اجمالي المخصصات والاحتياطات:

[illegible]

رصيد أول الفترة	تغذية للإحتياطي		المرتد من الإحتياطي	المحول الي بنود أخرى من الإحتياطيات	رصيد آخر الفترة
	من غير حساب التوزيع	من حساب التوزيع			
إجمالي الإحتياطيات (٢)					
الإجمالي [(١) + (٢)]					٤٠٥

(تابع) الجداول المرفقة بالإقرار الضريبي على أرباح الأشخاص الاعتبارية

ثانيا : بيان مخصص القروض بالبنوك لأغراض حساب الضريبة:

المخصص المكون خلال العام													رصيد أول المدة													السنة																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																												
(٥) اجمالى المخصص المكون خلال العام													(٤) ٨٠٪ من اجمالى المخصص المكون														(٣) ٢٠٪ من اجمالى المخصص المكون													(٢) مخصص لم يسبق خضوعه للضريبة													(١) مخصص سبق خضوعه للضريبة																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																	

يتضمن الجدولان السابقان بياناً بإجمالي قيمة الإضافات والاستخدامات التي تمت على المخصصات أو الاحتياطات ويراعى ما يلي:

أولاً : مخصص القروض (البنوك)

* يتم تحديد المخصص الذي تم تكوينه وفقاً لأسس التقييم الصادرة عن البنك المركزي بما في ذلك فروق تقييم المخصص و يتم زيادة صافي الربح بقيمة المخصصات المكونة خلال العام (يرحل للبند رقم ٢٠٧ في قائمة الإقرار التفصيلية) .

* يتم خصم نسبة ٨٠٪ من مخصص القروض المكون (الذي يتم إعداده وفقاً للمعايير الصادرة عن البنك المركزي) من صافي الربح (يرحل للبند رقم ٣٠٨ في قائمة الإقرار التفصيلية) .

* يتم مقارنة المستخدم من المخصص خلال العام بنسبة الـ ٨٠٪ من المخصصات المكونة خلال العام ذاته ويتم مراعاة الآتي :-

١ - إذا كان المستخدم من المخصص يقل عن نسبة ٨٠٪ السابق إدراجها ضمن التكاليف واجبة الخصم فلا تأثير على الوعاء الضريبي (أي لا يتم اضافته الفرق الي الوعاء بالإقرار الضريبي) .

٢ - إذا كان المستخدم من المخصص يزيد عن نسبة ٨٠٪ السابق إدراجها ضمن التكاليف واجبة الخصم خلال العام ذاته ، يتم عمل مقاصه بين قيمة الزيادة في المستخدم الفعلي من المخصص وبين قيمة الجزء من نسبة الـ ٨٠٪ من مخصص القروض الذي لم يسبق خضوعه للضريبة خلال الاعوام السابقه (أي اجمالي قيمة الزيادة في نسبة الـ ٨٠٪ عن المستخدم الفعلي) التي يتضمنها رصيد اول المدة . فإذا تبقي بعد عمل المقاصه مبالغ من المستخدم الفعلي خلال هذا العام يتم خصمها من الوعاء الضريبي .

* يراعى إضافة ما تم تحميله من قروض سبق إعدامها للوعاء الخاضع للضريبة إذا كان قد سبق اعتماد خصم هذه القروض كديون معدومة قبل ٢٠٠٥/١/١ أما بالنسبة للقروض التي تم معالجتها وفقاً لأحكام القانون رقم (٩١) لسنة ٢٠٠٥ فبتم إضافة ٨٠٪ مما تم تحصيله منها إلى الوعاء الضريبي .

* يتم إضافة قيمة الفوائد المجنبة إلى الوعاء الخاضع للضريبة بالإضافة إلى ما يتم تحصيله فقط من الفوائد المهمشة و يخصم ما يتم إعدامه من الفوائد المجنبة.

(تابع) الجداول المرفقة بالإقرار الضريبي على ارباح الأشخاص الاعتبارية

١٢

مثال:

رصيد اول المدة من مخصص القروض (سبق خضوعها للضريبة)	٢٠٠٥ عام
+ المكون خلال العام	
(-) المستخدم خلال العام	
رصيد اخر المدة	

- طبقا للقانون يتم اضافته المكون خلال العام الي الوعاء الضريبي بالكامل كما يتم خصم ٨٠ ٪ من المخصصات المكونة خلال العام من الوعاء الضريبي ، وبناءا عليه يكون ما يتم خصمة من الوعاء الضريبي $[80\% \times 80,000] = 64,000$ جنيه
أي انه تم خصم مبلغ ١٤,٠٠٠ جنية بالزيادة عن المستخدم الفعلي (لم يسبق خضوعه للضريبة)
وبذلك يكون موقف رصيد المخصص في اخر المدة علي النحو الاتي :-

مخصص سبق خضوعه للضريبة	مخصص لم يسبق خضوعه للضريبة	الاجمالي
١١٦,٠٠٠ جنيه	١٤,٠٠٠ جنيه	١٣٠,٠٠٠ جنيه

رصيد اول المدة	٢٠٠٦ عام
+ المكون خلال العام	
(-) المستخدم خلال العام	
رصيد اخر المدة	

طبقا للقانون يتم خصم ٨٠ ٪ من المخصص المكون خلال العام من الوعاء الضريبي $80\% \times 100,000 = 80,000$ جنيه

وحيث ان المستخدم الفعلي يزيد بقيمة ٤٠,٠٠٠ جنيه عن نسبة ٨٠ ٪ المعتمدة خلال العام ، لذلك يتم عمل مقاصه بين تلك الزيادة وبين ما تم خصمة بالزيادة (لم يسبق خضوعه للضريبة) خلال عام ٢٠٠٥ أي $40,000 - 14,000 = 26,000$ جنية ويتم خصم المبلغ المتبقي (٢٦,٠٠٠ جنيه) من الوعاء الضريبي خلال عام ٢٠٠٦
ليكون اجمالى ما يتم خصمه من الوعاء الضريبي فى عام ٢٠٠٦ $[26,000 + 80,000 = 106,000]$ جنيه

ثانيا- المخصصات الفنية (شركات التأمين)

* يتم خصم قيمة المخصصات الفنية التي تلتزم شركات التأمين بتكوينها وفقا لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨٠ (قانون الإشراف والرقابة علي التأمين في مصر) (يرحل للبند رقم ٣٠٩ في قائمة الإقرار التفصيلية) .

ثالثا- المخصصات الأخرى

١ - يتم زيادة صافى الربح المحاسبي بقيمة الإضافات للاحتياطيات المحملة على الميزانية من غير حساب التوزيع وكذلك الاضافات للمخصصات التي تمت خلال العام المحملة على قائمة الدخل أو الميزانية بحسب الأحوال بما فى ذلك فروق تقييم المخصصات . (يرحل للبند رقم ٢٠٧ في قائمة الإقرار التفصيلية)

٢ - يتم خصم المستخدم من المخصصات والاحتياطيات الذي تتوافر فيه شروط التكاليف الواجبة الخصم أي كان الغرض من الاستخدام بشرط سبق خضوع المخصص أو الاحتياطى للضريبة عند تكوينه.
(يرحل للبند رقم ٣٠٦ في قائمة الإقرار التفصيلية)

جدول رقم (٤٠٥) بيان بالعوائد المدينة التي يتم إضافتها للوعاء الضريبي

بيان

١- عوائد القروض المستخدمة فى غير النشاط

٢- العائد المسدد على قروض فيما يجاوز مثلى سعر الائتمان والخصم

٤- عوائد القروض المستخدمة فى النشاط المساوية للعوائد الدائنة غير الخاضعة للضريبة أو المعفاة منها .

الإجمالي ٤٠٦

٢٠٠٦

٢٠٠٧

(تابع) الجداول المرفقة بالإقرار الضريبي على أرباح الأشخاص الاعتبارية

يشمل هذا الجدول كافة العوائد المدينة المحملة على قائمة الدخل والتي لا يتوافر فيها شروط التكاليف واجبه الخصم ومن ثم يتم إضافتها إلى صافي الربح المحاسبي (يرحل للبند رقم ٢٠٩ في قائمة الإقرار التفصيلية)

يجب تطبيق كل من البند [١] من المادة (٢٣) و البند [٤] من المادة ٢٤ من القانون كل على حده بدون أي ترتيب وذلك في حدود العوائد المدينة المدرجة بقائمة الدخل.

مع ملاحظة ان العوائد المدينة التي تعد من التكاليف واجبه الخصم في حكم البند [١] من المادة (٢٣) من القانون هي عوائد القروض المستخدمة في النشاط مما يعنى أن عوائد القروض المستخدمة في غير النشاط لا تعد من التكاليف واجبة الخصم و تضاف بالكامل للوعاء الضريبي.

مثال:

أولاً- الافتراضات

١ العوائد المدينة

إجمالي العوائد المدينة خلال العام ١,٧٠٠,٠٠٠ جنية تتمثل في الآتي:

العوائد المدينة بالجنية	القروض بالجنية (القروض كلها مستخدمة في النشاط)
٩٠٠,٠٠٠	قرض بنكي لتمويل أذون الخزانة = ٦,٠٠٠,٠٠٠ بفائدة ١٥ ٪ سنوياً
٨٠٠,٠٠٠	قروض أخرى = ٤,٠٠٠,٠٠٠ بفائدة ٢٠ ٪ سنوياً
١,٧٠٠,٠٠٠	إجمالي العوائد المدينة

٢ العوائد الدائنة المعفاة (٦,٠٠٠,٠٠٠ ج أذون خزانة بفائدة ١٠ ٪) = ٦٠٠,٠٠٠ ج

٣ سعر الخصم والانتهمان في بداية السنة الميلادية : ٧ ٪

ثانياً: الزيادة عن مثلي سعر الائتمان و الخصم

- الزيادة عن مثلي سعر الائتمان و الخصم (قرض أذون خزانة) = ١٥ ٪ - (٢ × ٧ ٪) = ١٤ ٪ - ١٥ ٪ = ١ ٪
العوائد المدينة التي لا تعد من التكاليف واجبة الخصم طبقاً للبند ٤ من مادة ٢٤ = $\frac{1}{15} \times 900,000 = 60,000$ ج

- الزيادة عن مثلي سعر الائتمان و الخصم (قروض أخرى) = ٢٠ ٪ - (٢ × ٧ ٪) = ١٤ ٪ - ٢٠ ٪ = ٦ ٪
العوائد المدينة التي لا تعد من التكاليف واجبة الخصم طبقاً للبند ٤ من مادة ٢٤ = $\frac{6}{100} \times 800,000 = 48,000$ ج

ثالثاً - تسوية العوائد المدينة

جنيه

١,٧٠٠,٠٠٠

إجمالي العوائد المدينة خلال العام طبقاً لقائمة الدخل
يخصم منها: مبالغ لا تعد من التكاليف الواجبة الخصم وتضاف إلى الوعاء

٦٠٠,٠٠٠

٣٠٠,٠٠٠

عوائد دائنة معفاة (أذون خزانة) (١ / ٢٣ م)

الزيادة عن مثلي سعر الخصم والائتمان (٤ / ٢٤ م)

٦٠,٠٠٠

٢٤٠,٠٠٠

قروض أذون خزانة

قروض أخرى

٩٠٠,٠٠٠

٨٠٠,٠٠٠

المبلغ المعتمد في الإقرار

10

10

10

10

10

10

رصيد آخر المدة

(تابع) جدول رقم (٤١١) بيان الأصول الثابتة وإهلاكاتها

(ب) بيان باهلاكات الأصول الثابتة لأغراض حساب الضريبة

بيان	مباني وإنشاءات وما يلحق بها	أصول أخرى	حسابات آلية و مستلزماتها	أصول معنوية تم شرائها	الاجمالي
نسبة الإهلاك	٥ %	٢٥ %	٥٠ %	١٠ %	
رصيد أول المدة					
إجمالي الإضافات					
إجمالي الاستبعادات					
رصيد آخر المدة					
٤١١ إجمالي الاهلاك الضريبي					

يشمل الجزء الأول من هذا الجدول بياناً مجمعا بأجمالي الأصول الثابتة متضمنا كل من قيمه الاراضى والأصول الثابتة غير القابلة للاهلاك وقيمته الأصول الأخرى القابلة للاهلاك .
بينما يشمل الجزء الثانى من الجدول كافة الإهلاكات التي تعتبر من التكاليف واجبة الخصم طبقاً لأحكام المواد (٢٥) ، (٢٦) ، من القانون ويراعى ما يلي:-

١- يتم حساب الإهلاكات الخاصة بالأصول المنصوص عليها في البندين [١] ، [٢] من المادة (٢٥) من القانون على أساس طريقة القسط الثابت وبالنسب الواردة بهذه البنود مع مراعاة كلا من تاريخ اضافة أو استبعاد الاصل وتشمل هذه الأصول:

* تكلفة شراء المباني والمنشآت والتجهيزات والسفن والطائرات.

* المبالغ المدفوعة فعلاً مقابل شراء أو تطوير أو تحسين أو التجديد للأصول المعنوية كالتراخيص وحقوق الملكية الفكرية والاسم التجاري وحقوق النشر وغيرها.

٢- يتم حساب الإهلاكات الخاصة بالأصول الثابتة المنصوص عليها في البند [٣] من المادة (٢٥) وهى :

* الحاسبات الآلية ونظم المعلومات والبرامج وأجهزة تخزين البيانات .

* جميع أصول النشاط الأخرى مثل الآلات والمعدات والأثاث..... وغيرها.

ويراعى عند احتساب الإهلاك لهذه الأصول الآتى:

أ- تحدد القيمة القابلة للإهلاك، على أساس رصيد كل مجموعة أصول فى أول الفترة مضافاً إليه مشتريات الأصول وكافة الإضافات خلال العام كتكلفة نقل الأصل وتركيبه والعمرات التي تؤدى إلى إطالة العمر الإنتاجي للأصل مخصوماً منه قيمة بيع الأصول التي تم التصرف فيها أو التعويضات.

ب- لا يترتب على التصرفات فى هذه الأصول أو التعويضات عنها أية أرباح أو خسائر رأسمالية لأغراض حساب الضريبة لذلك روعي الآتى:

* إضافة الخسائر الرأسمالية الناتجة عن بيع هذه الأصول إلى صافى الربح المحاسبي. (يرحل للبند رقم ٢٠٣ فى قائمة الإقرار التفصيلية)

* خصم الأرباح الرأسمالية الناتجة عن بيع هذه الأصول من صافى الربح المحاسبي. (يرحل للبند رقم ٣٠٣ فى قائمة الإقرار التفصيلية)

* إذا كان رصيد الإهلاك سالباً [يمثل الرصيد السالب لأساس الإهلاك الفرق بين قيمة بيع الأصول الثابتة والتعويضات نتيجة هلاك أو الاستيلاء على الأصول المنصوص عليها في البند

(٣) من المادة (٢٥) من القانون عن كل من قيمة الأصول الثابتة أول الفترة الضريبية مضافاً إليها المشتريات والمصروفات الرأسمالية الخاصة بها لإجمالي الأصول الخاضعة للمادة

(٢٦)] يراعى إضافة هذا الرصيد السالب إلى الوعاء الخاضع للضريبة (يرحل للبند رقم ٢١١ فى قائمة الإقرار التفصيلية)

ج- يتم خصم إجمالي قيمة الإهلاكات الضريبية من الربح الضريبي (يرحل للبند رقم ٣٠٢ فى قائمة الإقرار التفصيلية)

* بالنسبة للأصول التي تتضمن عوائد مرسلة (معلاه على تكلفة الاصل) وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية ، لأغراض حساب الإهلاكات الضريبية عند تحديد تكلفة الاصل يراعى الآتى :

١ - فى تطبيق احكام البند (١) من المادة ٢٣ ، البندين (٤ ، ٥) من المادة ٢٤ من القانون تتضمن العوائد المدينة قيمه العوائد المرسله (المعلاه على تكلفة الاصل) وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية .

٢ - اذا زادت قيمه العوائد المدينة التى لا تعد من التكاليف واجبة الخصم وفقاً لاحكام البنود المشار اليها عن العوائد المدينة المحمله على قائمة الدخل ، تستبعد هذه الزيادة من تكلفة الاصل وذلك بما لا يجاوز قيمه العوائد المرسله .

جدول رقم (٤١٢) بيان الخسائر المرحلة عن السنوات الخمس السابقة على تاريخ تقديم الإقرار

السنة	صافي الخسارة	عدد سنوات الترحيل	المبالغ السابق ترحيلها	مبالغ لم يتم ترحيلها

٤١٢ إجمالي الخسائر الواجب ترحيلها وتخضع من الوعاء للفترة الضريبية الحالية

* يبين في هذا الجدول موقف الخسائر المرحلة عن السنوات السابقة لكل سنة على حده .

* يتم استيفاء خانة المبالغ التي لم يتم ترحيلها لكل سنة على حده فيفرض أن الاقرار مقدم عن عام ٢٠٠٧ و أن الخسارة عن سنة ٢٠٠٤ مبلغ ١٠,٠٠٠ جنية والمبلغ السابق ترحيله (عن السنوات ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦) ٦,٠٠٠ جنية فيكون المبين بالجدول على الوجه الآتي: -

السنة	صافي الخسارة	عدد سنوات الترحيل	المبالغ السابق ترحيلها	مبالغ لم يتم ترحيلها
٢٠٠٤	١٠,٠٠٠ جنية	٢ سنة	٦,٠٠٠ جنية	٤,٠٠٠ جنية

بالنسبة للخسائر المرحلة عن السنوات قبل ٢٠٠٥ الخاضعة لأحكام القانون ١٥٧ لسنة ١٩٨١ المعدل يراعى الآتي:

* بالنسبة للسنوات التي أصبح فيها الربط نهائياً، يتم ترحيل الخسائر طبقاً لنموذج الربط النهائي للضريبة.

* بالنسبة للسنوات التي لم يصبح فيها الربط نهائياً، يجب احتساب الخسائر المؤكدة الواجب ترحيلها في ضوء أحكام القانون ١٥٧ لسنة ١٩٨١ المعدل بغض النظر عما ورد في الإقرارات الضريبية تجنباً للغرامات المقررة (يرسل للبند رقم ٣١٣ في قائمة الإقرار التفصيلية)

بیان

[illegible][illegible]

١٣

إذا كان لدى الشخص الاعتباري بنوداً لم ترد تفصيلاً بنود هذا الإقرار ويتعين خصمها من صافي الربح المحاسبي أو إضافتها إلى صافي الخسارة الضريبية من واقع قائمة الدخل يتعين بيانها تفصيلاً بهذا الجدول (يرحل للبند رقم ٣١٠ في قائمة الإقرار التفصيلية)

بيان

أولاً : إعفاءات بموجب القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥

- ١- الزيادة في العوائد الدائنة المعفاة أو غير الخاضعة للضريبة عن العوائد المدينة*
- ٢- أرباح وتوزيعات صناديق الاستثمار المنشأة وفقاً لقانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢، وعائد السندات المقيدة في الجداول الرسمية في سوق الأوراق المالية المصرية.
- ٣- العوائد التي تحصل عليها الأشخاص الاعتبارية عن الأوراق المالية وشهادات الإيداع التي يصدرها البنك المركزي المصري أو الإيرادات الناتجة عن التعامل فيها وذلك استثناءً من حكم المادة ٥٦ من القانون.
- ٤- التوزيعات والأرباح والحصص التي يحصل عليها أشخاص اعتبارية مقيمة مقابل مساهمتها في أشخاص اعتبارية مقيمة أخرى.

-٥

ثانياً : إعفاءات بموجب قوانين خاصة

- ١- أذون الخزانة (١٠٠٪ من إجمالي عوائد أذون الخزانة دون خصم أي تكاليف)*
- ٢- نسبة من الربح مقابل الزيادة في رأس المال.
- ٣-
- ٤-
- ٥-
- ٦-
- ٧-

* أي عوائد دائنة معفاة أو غير خاضعة للضريبة احتسبت ضمن البند ١ من هذا الجدول لا يتم خصمها مرة أخرى.

جدول رقم (٤١٥) بيان بالمبالغ المستقطعة لصالح الصناديق الخاصة والتي تم إضافتها للوعاء الضريبي

٢٠٠٦												٢٠٠٧												بيان											
																								منشأة طبقاً لأحكام قانون صناديق التأمين الخاصة رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥											
																								منشأة طبقاً لأحكام القانون رقم ٦٤ لسنة ١٩٨٠ بشأن أنظمة التأمين البديلة											
																								منشأة طبقاً لنظام له لائحة أو شروط خاصة											
																								١- الإجمالي											
																								يخصم:											
																								٢- ٢٠ ٪ من مجموع مرتبات وأجور العاملين السنوية											
																								٤١٥ الزيادة التي تضاف للوعاء الضريبي (٢-١)											

ويراعى لاعتبار المبالغ المشار إليها من التكاليف الواجبة الخصم ما يلي:

- ١- أن يكون للنظام الذي ترتبط بتنفيذه المنشأة لائحة أو شروط خاصة منصوصا فيها على أن ما تؤديه المنشأة طبقا لهذا النظام يقابل مكافأة نهاية الخدمة أو المعاش .
- ٢- أن تكون أموال هذا النظام منفصلة أو مستقلة عن أموال المنشأة.
- ٣- أن تستثمر أموال الصندوق لحسابه الخاص وليس لصالح المنشأة .
- ٤- ألا تتجاوز الأموال التي تستقطعها المنشأة سنوياً لحساب هذا النظام ٢٠ ٪ من مجموع مرتبات وأجور العاملين السنوية (يرحل للبند رقم ٢٠٥ في قائمة الإقرار التفصيلية) .

جدول رقم (٤١٦) أرباح وخسائر وفروق ضريبية ناتجة عن بيع الأوراق المقيدة في سوق الأوراق المالية والتي سبق اعتماد فروق إعادة تقييمها

[illegible]

- * يشمل هذا الجدول أرباح / خسائر بيع الأوراق المالية من الأسهم والسندات المسجلة في سوق الأوراق المالية المصرية والتي يتم تقييمها وفقا للمعايير الصادرة عن البنك المركزى او الهيئة المصريه للرقابه على التأمين وللمعايير المحاسبية المصرية.
- * حيث أن نص المادة (٥٠) بند [٨] من القانون لا ينطبق على فروق إعادة التقييم للأوراق المالية لذلك لا يرد للوعاء الضريبي خسائر إعادة التقييم كما لا تستبعد أرباح إعادة التقييم من الوعاء الضريبي .
- * عند البيع الفعلي للورقة المالية تكون المعالجة كالآتي:
 - الأوراق المالية غير المسجلة في سوق الأوراق المالية: لا يوجد تأثير على الإقرار الضريبي عند البيع الفعلي.
 - الأوراق المالية المسجلة في سوق الأوراق المالية: يرد للوعاء الضريبي الخسارة الناتجة عن البيع (يرحل للبند رقم ٢١٢

(تابع) الجداول المرفقة بالإقرار الضريبي على ارباح الأشخاص الاعتبارية

في قائمة الإقرار التفصيلية) أو يخصم منه الربح الناتج عن البيع، (يرحل للبند رقم ٣٠٧ في قائمة الإقرار التفصيلية)، ويتم احتساب الخسارة/الربح على أساس الفرق بين سعر البيع الفعلي وتكلفة إقتناء الورقة المالية بغض النظر عن قيمتها بعد التقييم الواردة في الميزانية مثال:

* تم شراء ورقة مالية مسجلة في البورصة بقيمة ٢٠٠ جنية خلال عام ٢٠٠٦ وفي نهاية السنة المالية ٢٠٠٦ تم إعادة تقييمها بمبلغ ٢٥٠ جنية وبالتالي تضمنت قائمة الدخل في ٢٠٠٦/١٢/٣١ أرباح إعادة تقييم الورقة المالية وقدرها ٥٠ جنية.

وفي هذه الحالة لا يتم استبعاد ربح إعادة التقييم البالغ ٥٠ جنية من الوعاء الضريبي.

في هذه الحالة يكون الربح الواجب اعفاؤه من الضريبة = سعر البيع الفعلي - تكلفة شراء الورقة المالية

$$ج\ ١٥٠٠ = ٢٠٠٠ - ٣٥٠٠$$

وبالتالي يحق للمنشأة أن تخصم في الاقرار الضريبي لعام ٢٠٠٧ مبلغ ١٥٠٠ جنيه.

جدول رقم (٤١٧) الضرائب المؤجلة

المبلغ	البیان
	الأصول الضريبية المؤجلة (فروق قابله للخصم مستقبلا)
	الالتزامات الضريبية المؤجلة (فروق يستحق سدادها مستقبلا)
	الضريبة المؤجلة (١)
	الضريبة على الدخل المستحقة عن سنة الإقرار (٢)
	١٧ الصافي (١مخصوصا منها ٢) (يرحل للبند ٢٠٤ من قائمة الإقرار التفصيلية)

يتضمن هذا الجدول بياناً بقيمة الضرائب المؤجلة الناتجة عن الفروق المؤقتة بين القيمة الدفترية للأصول و الالتزامات في الميزانية و بين الأساس الضريبي لها والتي ينشأ عنها فروق ضريبية قابلة للخصم من الربح الضريبي مستقبلاً (أصول ضريبية مؤجلة) أو فروق ضريبية يستحق سدادها مستقبلاً (التزامات ضريبية مؤجلة) وكذلك ضريبة الدخل المستحقة عن سنة الإقرار (يرحل الصافي المدين أو الدائن للبند ٢٠٤ من قائمة الإقرار التفصيلية)

٥.١ التكاليف غير واجبة الخصم

س هل تضمنت قائمة الدخل أي مما يلي:

بیان

أ عوائد مدينة على قروض معدلها يجاوز مثلي سعر الائتمان والخصم بالبنك المركزي.

ب عوائد دائنة معفاة أو غير خاضعة للضريبة.

إذا كانت الإجابة (نعم) لأي من البنود بعاليه يجب ملء الجدول التالي:

بيان

أ عوائد مدينة على قروض معدلها يجاوز مثلي سعر الائتمان والخصم بالبنك المركزي.

ب. عوائد دائنة معفاة أو غير خاضعة للضريبة.

الإجمالي

٥٠٢ المساهمات في شركات تابعة وشقيقة مقيمة

٢
س هل لدى المنشأة مساهمات في شركات تابعة وشقيقة مقيمة؟

إذا كانت الإجابة "نعم" ، يجب ملء الجدول التالي :

[illegible]

٥٠٣ المساهمات في شركات تابعة و شقيقة غير مقيمة

٣ س هل لدى المنشأة مساهمات في شركات تابعة وشقيقة غير مقيمة؟

إذا كانت الإجابة "نعم" ، يجب ملء الجدول التالي :

[illegible]

٤ س بالنسبة للمساهمات في شركات أجنبية غير مقيمة ، هل يتوافر أي شرطين من الشروط التالية في أي منها:

١- أن تكون مصر المقر الذي تتخذ فيه قرارات الإدارة اليومية للشركة

٢- أن تكون مصر المقر الذي تنعقد به اجتماعات مجلس الإدارة

٣- أن تكون مصر المقر الذي يقيم فيه ٥٠٪ على الأقل من أعضاء مجلس الإدارة

٤- أن تكون مصر المقر الذي يقيم فيه المساهمون الذين تزيد مساهمتهم عن ٥٠ % من عدد الأسهم أو حقوق التصويت

في حالة الإجابة (نعم) حدد أسماء الشركات و أرقام أي من الشروط السابقة التي تنطبق عليها في الجدول التالي:

[illegible]

ملحوظة: لا يعد الشخص الاعتباري مقيماً في مصر استناداً لوجود مركز إدارة فعلى إذا تبين لمصلحة الضرائب أن الشخص الاعتباري اتخذ هذا المركز بقصد تجنب الالتزامات الضريبية.

٥.٤ المبالغ المدفوعة لجهات غير مقيمة في مصر

هل قامت المنشأة بسداد أي مما يلي لجهات غير مقيمة ؟

أ العوائد (تشمل العوائد المعلاة على أصل القرض)

ب * الإتاوات (مثال برامج الكمبيوتر وغيرها)

ج مقابل الخدمات (مثل عقود الإدارة وخدمات فنية وغيرها)

د مقابل نشاط الرياضي أو الفنان

إذا كانت الإجابة (نعم) في أي من البنود بعاليه يجب ملء الجدول التالي:

[illegible]

الإتاوات: المبالغ المدفوعة أيا كان نوعها مقابل استعمال أو الحق في استعمال حقوق النشر الخاصة بعمل أدبي أو فني أو علمي بما في ذلك أفلام السينما، وأي براءة اختراع أو علامة تجارية أو تصميم أو نموذج أو خطة أو تركيبة أو عملية سرية أو مقابل استعمال أو الحق في استعمال معدات صناعية أو تجارية أو علمية أو معلومات متعلقة بالخبرة الصناعية أو التجارية أو العلمية ، و تشمل الإتاوات جميع المبالغ التي تدفع مقابل تأجير المعدات الصناعية أو التجارية أو العلمية.

٥.٥ المبالغ المسددة لشركات الإدارة المقيمة:

س هل يوجد لدى المنشأة عقود إدارة؟

إذا كانت الإجابة "نعم" ، يجب ملء الجدول التالي:

[illegible]

الشخص المرتبط:

كل شخص يرتبط بممول بعلاقة تؤثر في تحديد وعاء الضريبة بما في ذلك:

- ١- الزوج والزوجة والأصول والفروع.
- ٢- شركة الأموال والشخص الذي يملك فيها بشكل مباشر أو غير مباشر ٥٠٪ على الأقل من عدد أو قيمة الأسهم أو من حقوق التصويت.
- ٣- شركة الأشخاص والشركاء المتضامنون والموصون فيها.
- ٤- أي شركتين أو أكثر يملك شخص آخر ٥٠٪ على الأقل من عدد أو قيمة الأسهم أو حقوق التصويت في كل منها.

نوع التعامل:

- ١- شراء أصول ثابتة / خامات / منتجات تامة الصنع.
- ٢- تقديم أو الحصول على خدمات.
- ٣- التنازل أو الحصول على نشاط / عقود أو جزء منها.
- ٤- شراء/ بيع أو تبادل للاستثمارات في أوراق مالية.
- ٥- سداد / الحصول على عوائد.
- ٦- سداد / الحصول على إتاوات.

السعر المحايد:

السعر الذي يتم التعامل بمقتضاه بين شخصين غير مرتبطين أو أكثر، ويتحدد وفقا لقوى السوق وظروف التعامل.

طرق تحديد السعر المحايد:

- ١- طريقة السعر الحر المقارن.
- ٢- طريقة التكلفة الإجمالية مضافاً إليها هامش ربح.
- ٣- طريقة سعر إعادة البيع.
- ٤- طريقة من الطرق الواردة بنموذج منظمة التعاون الاقتصادي الأوربي OECD (اذكرها في الجدول).
- ٥- طريقة أخرى تم الاتفاق عليها مع الإدارة الضريبية (اذكرها في الجدول).

٥٠٨ بيانات متعلقة بتغيير الشكل القانوني

س هل تم تغيير الشكل القانوني للمنشأة خلال العام ؟

لا

نعم

إذا كانت الإجابة "نعم" ضع علامة (✓) في الجدول التالي :

١- اندماج شركتين مقيمتين أو أكثر.

٢- تقسيم شركة مقيمة إلى شركتين مقيمتين أو أكثر.

٣- تحول شركة أشخاص إلى شركة أموال أو تحول شركة أموال إلى شركة أموال أخرى.

٤- شراء أو الاستحواذ على ٥٠٪ أو أكثر من الأسهم أو حقوق التصويت، سواء من حيث العدد أو القيمة في شركة مقيمة مقابل أسهم في الشركة المشتريّة أو المستحوذة.

٥- شراء أو الاستحواذ على ٥٠٪ أو أكثر من أصول والتزامات شركة مقيمة من قبل شركة مقيمة أخرى في مقابل أسهم في الشركة المشتريّة أو المستحوذة.

٦- تحول شخص اعتباري إلى شركة أموال .

س هل صاحب تغيير الشكل القانوني تغيير النشاط ؟

لا

نعم

س هل تم إعفاء الأرباح الرأسمالية الناتجة عن تغيير الشكل القانوني للمنشأة؟

لا

نعم

إذا كانت الإجابة "نعم" عن الأسئلة ١٠، ١١، ١٢ اضع علامة (✓) في الجدول التالي :

- لأغراض حساب الضريبة تم حساب إهلاك الأصول طبقاً للقيم الدفترية:

* قبل تغيير الشكل القانوني

* بعد تغيير الشكل القانوني

- لأغراض حساب الضريبة، تم ترحيل المخصصات و الاحتياطات طبقاً للقيم الدفترية:

* قبل تغيير الشكل القانوني

* بعد تغيير الشكل القانوني

- تحتفظ المنشأة بسجل و كشوف يبين فيها القيم الدفترية للأصول و الالتزامات قبل تغيير الشكل القانوني

لا

نعم

٥٠٩ بيانات متعلقة بالأرصدة الدائنة لكل من مصلحة الضرائب و هيئة التأمينات الإجتماعية

س هل لدي المنشأة أرصدة دائنة لمصلحة الضرائب و هيئة التأمينات الإجتماعية في تاريخ اعداد الميزانية (لاتشمل الالتزامات الضريبية المؤجلة) ؟

لا

نعم

في حالة الإجابة "نعم" برجاء ملء الجدول التالي :-

قيمة الرصيد

البند

الضريبة على أرباح الاشخاص الاعتباريه

الضريبة على المرتبات

ضريبه مخصومه طبقا لنظام الخصم والتحصيل تحت حساب الضريبه

ضريبه مخصومه من المنبع عن مبالغ مدفوعه لجهات غير مقيمه في مصر

ضريبه مبيعات

التأمينات الاجتماعيه

الإجمالي

* اذكر المزايا العينية التي تمنحها المنشأة للعاملين؟

٢-	هل تقوم المنشأة بحجز الضريبة شهرياً وتوريدها في المواعيد القانونية؟	نعم	<input type="checkbox"/>	لا	<input type="checkbox"/>
٣-	هل قامت المنشأة بتقديم الإقرارات الربع سنوية في المواعيد القانونية؟	نعم	<input type="checkbox"/>	لا	<input type="checkbox"/>
٤-	هل قامت المنشأة بحساب ضريبة المرتبات طبقاً لنموذج الحساب الوارد بالملحق (٢) بالكتاب الدوري رقم (١) لسنة ٢٠٠٥؟	نعم	<input type="checkbox"/>	لا	<input type="checkbox"/>
٥-	هل قامت المنشأة بتقديم التسوية السنوية في المواعيد القانونية؟	نعم	<input type="checkbox"/>	لا	<input type="checkbox"/>
٦-	هل تقوم المنشأة بالتأمين الاجتماعي على جميع العاملين لديها ممن ينطبق عليهم قانون التأمينات الاجتماعية؟	نعم	<input type="checkbox"/>	لا	<input type="checkbox"/>
٧-	هل هناك عاملين مصريين بالمنشأة يعملون خارج مصر وتم تحميل مرتباتهم على قائمة الدخل بالمنشأة؟	نعم	<input type="checkbox"/>	لا	<input type="checkbox"/>
٨-	هل لدى المنشأة عاملين مصريين منتدبين من/ إلى جهات أخرى؟	نعم	<input type="checkbox"/>	لا	<input type="checkbox"/>
٩-	هل لدى المنشأة مرتبات عاملين أجانب محملة على حساباتها؟	نعم	<input type="checkbox"/>	لا	<input type="checkbox"/>
١٠-	في حالة الإجابة "نعم"، هل يتم خصم ضريبة مرتبات منهم؟	نعم	<input type="checkbox"/>	لا	<input type="checkbox"/>

نعم <input type="checkbox"/>	لا <input type="checkbox"/>	١١- هل لدى المنشأة عاملين أجانب غير خاضعين لضريبة المرتبات تطبيقاً لأحكام اتفاقيات منع الازدواج الضريبي؟
عدد <input type="text"/>		١٢- في حالة الإجابة "نعم"، اذكر عددهم خلال العام؟
نعم <input type="checkbox"/>	لا <input type="checkbox"/>	١٣- هل لدى المنشأة عاملين أجانب غير مقيمين طبقاً للمادة ١١ من القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ؟
نعم <input type="checkbox"/>	لا <input type="checkbox"/>	١٤- في حالة الإجابة "نعم"، هل يتم خصم الضريبة على مرتباتهم و توريدها في مواعيدها القانونية؟
نعم <input type="checkbox"/>	لا <input type="checkbox"/>	١٥- هل لدى المنشأة نظام خيارات أسهم؟
نعم <input type="checkbox"/>	لا <input type="checkbox"/>	١٦- في حالة الإجابة "نعم" هل تقوم المنشأة بمنح أسهم للعاملين بقيمة نقل عن القيمة العادلة للسهم ؟
نعم <input type="checkbox"/>	لا <input type="checkbox"/>	١٧- هل يحصل العاملون على أرباح أو أنصبة من المنشأة ؟
القيمة <input type="text"/>		١٨- في حالة الإجابة "نعم"، اذكر قيمة الأرباح الموزعة.
نعم <input type="checkbox"/>	لا <input type="checkbox"/>	١٩- هل تقوم المنشأة بمنح مبالغ تحت حساب الأرباح أو الأنصبة خلال السنة ؟
نعم <input type="checkbox"/>	لا <input type="checkbox"/>	٢٠- هل لدى المنشأة لائحة/ نظام لمنح العاملين مكافآت ترك الخدمة؟

٢١- رجاء ملء الجدول الآتي:

الشهر	ضريبة المرتبات الشهرية المسددة	تاريخ التوريد	الشهر	ضريبة المرتبات الشهرية المسددة	تاريخ التوريد
يناير	<input type="text"/>	<input type="text"/>	يوليو	<input type="text"/>	<input type="text"/>
فبراير	<input type="text"/>	<input type="text"/>	أغسطس	<input type="text"/>	<input type="text"/>
مارس	<input type="text"/>	<input type="text"/>	سبتمبر	<input type="text"/>	<input type="text"/>
ابريل	<input type="text"/>	<input type="text"/>	اكتوبر	<input type="text"/>	<input type="text"/>
مايو	<input type="text"/>	<input type="text"/>	نوفمبر	<input type="text"/>	<input type="text"/>
يونية	<input type="text"/>	<input type="text"/>	ديسمبر	<input type="text"/>	<input type="text"/>

الاجمالي

٢٢- رجاء ملء الجدول الآتي بشأن الخصم تحت حساب الضريبة:

البيان	قيمة التعامل	نسبة الخصم	المبلغ المخصوم تحت حساب الضريبة
أولاً المسدد في يناير عن الفترة المنتهية في ١٢/٣١			
المشتريات		%٠,٥	
المقاولات و التوريدات		%٠,٥	
الخدمات		%٢	
الوكالة بالعمولة و السمسرة		%٥	
الخدمات المهنية من الأشخاص الطبيعيين		%٥	
ثانياً المسدد في ابريل عن الفترة المنتهية في ٣/٣١			
المشتريات		%٠,٥	
المقاولات و التوريدات		%٠,٥	
الخدمات		%٢	
الوكالة بالعمولة و السمسرة		%٥	
الخدمات المهنية من الأشخاص الطبيعيين		%٥	
ثالثاً المسدد في يوليو عن الفترة المنتهية في ٦/٣٠			
المشتريات		%٠,٥	
المقاولات و التوريدات		%٠,٥	
الخدمات		%٢	
الوكالة بالعمولة و السمسرة		%٥	
الخدمات المهنية من الأشخاص الطبيعيين		%٥	
رابعاً المسدد في اكتوبر عن الفترة المنتهية في ٩/٣٠			
المشتريات		%٠,٥	
المقاولات و التوريدات		%٠,٥	
الخدمات		%٢	
الوكالة بالعمولة و السمسرة		%٥	
الخدمات المهنية من الأشخاص الطبيعيين		%٥	

يتم ملء بيانات الجدول السابق من واقع تعاملات المنشأة الخاضعة لنظام الخصم والتحصيل تحت حساب الضريبة ومن واقع ما ورد بنموذج (٤١) ضرائب

٢٣ رجاء ملئ الجدول الآتي بشأن ضريبة الدمغة على كل من البنود التالية:

البيان	قيمة البند	الضريبة المستحقة	الضريبة المسددة
أرصدة التسهيلات الائتمانية			
أرصدة القروض			
أرصدة السلف			
الإعلانات *			
أقساط التأمين علي الحياة و التأمين من الأمراض و غيرها من أقساط التأمين الإجباري			
مقابل التأمين علي النقل البري و النهري و البحري و الجوي			
أقساط التأمين الأخرى و مقابل هذه التأمينات			
إجمالي أقساط و مقابل التأمين			

أرباح أو جوائز:

١- مسابقات			
٢- يانصيب			

يتضمن هذا الجدول القيمة الإجمالية السنوية للبنود الواردة به .

* يتمثل أجر أو تكلفة الإعلانات المشار إليها (بحسب الأحوال) أعلا في جميع المبالغ المدفوعة إلى وكالة الإعلان أو الجهة المعلنة أو جميع المبالغ التي يتكدها صاحب الإعلان في تشغيل و إقامة و إعداد الإعلان داخليا ثم نشره.

عن السنة المالية المنتهية في

٢٠٠٦	٢٠٠٧	البند
		الأصول
		٦٠١ نقدية و أرصدة لدي البنك المركزي
		٦٠٢ أرصدة لدي البنوك
		٦٠٣ أذون خزانة و أوراق حكومية أخرى قابلة للخصم لدي البنك المركزي
		٦٠٤ عمليات شراء أذون خزانة مع الالتزام بإعادة البيع
		٦٠٥ استثمارات مالية بغرض المتاجرة
		٦٠٦ استثمارات مالية متاحة للبيع
		٦٠٧ قروض العملاء (بعد خصم المخصص)
		٦٠٨ استثمارات مالية محتفظ بها بعد تاريخ الاستحقاق
		٦٠٩ استثمارات مالية في شركات تابعة و ذات مصلحة مشتركة
		٦١٠ أصول ضريبية مؤجلة
		٦١١ أرصدة مدينة أخرى و أصول أخرى
		٦١٢ أصول ثابتة (بعد خصم مجمع الإهلاك)
		٦١٣ إجمالي الأصول (من ٦٠١ الى ٦١٢)
		الالتزامات و حقوق المساهمين
		أولا : الالتزامات
		٦١٤ أرصدة مستحقة للبنوك
		٦١٥ عمليات بيع أذون خزانة مع الالتزام بإعادة الشراء
		٦١٦ ودائع عملاء
		٦١٧ شهادات إيداع
		٦١٨ أرصدة دائنة و إلتزامات أخرى
		٦١٩ دائنو توزيعات
		٦٢٠ سندات
		٦٢١ قروض طويلة الأجل
		٦٢٢ مخصصات أخرى
		٦٢٣ إجمالي الالتزامات (من ٦١٤ الى ٦٢٢)

٢٠٠٦	٢٠٠٧	البند
		حقوق المساهمين
		رأس المال المدفوع
		الاحتياطيات
		أرباح محتجزة
		إجمالي حقوق المساهمين (من ٦٢٤ الى ٦٢٦)
		صافي أرباح (أو خسائر) العام
		إجمالي الإلتزامات و حقوق المساهمين [(٦٢٣ + ٦٢٧) ومضافا إليها (٦٢٨)]
		إلتزامات عرضية و إرتباطات
		إلتزامات مقابل خطابات ضمان و إعتادات مستندية و إرتباطات أخرى

عن السنة المالية المنتهية في

٢٠٠٦	٢٠٠٧	البند	
		٧٠١	عائد القروض و الأرصدة لدي البنوك
		٧٠٢	عائد أذون خزانة و السندات
		٧٠٣	إجمالي الإيرادات
			يخصم
		٧٠٤	تكلفة الودائع و الاقتراض
		٧٠٥	صافي العائد
			يضاف
		٧٠٦	عمولات و أتعاب مصرفية
		٧٠٧	توزيعات الاسهم و وثائق الاستثمار
		٧٠٨	أرباح (خسائر) عمليات النقد الأجنبي
		٧٠٩	أرباح (خسائر) بيع استثمارات مالية
		٧١٠	فروق مدينة (دائنة) تقييم استثمارات مالية بغرض المتاجرة
		٧١١	إيرادات عمليات أخرى
		٧١٢	صافي إيرادات النشاط
			يخصم
		٧١٣	عمولات و أتعاب مصرفية
		٧١٤	مخصصات
		٧١٥	فروق مدينة (دائنة) استثمارات مالية أخرى
		٧١٦	مصروفات إدارية و عمومية و إهلاك و استهلاك
		٧١٧	مصروفات عمليات أخرى
		٧١٨	أرباح (خسائر) النشاط
		٧١٩	أرباح (خسائر) غير متعلقة بالنشاط
		٧٢٠	صافي الربح
			يخصم
		٧٢١	ضريبة الدخل
		٧٢٢	الضرائب المؤجلة التي ينشأ عنها أصل / التزام
		٧٢٣	صافي أرباح (خسائر) العام بعد خصم ضريبة الدخل والضريبة المؤجلة

عن السنة المالية المنتهية فى

٢٠٠٦	٢٠٠٧	البند	الأصول
		٦٠١	نقدية بالصندوق و لدى البنوك
			الاستثمارات المالية
		٦٠٢	ودائع لدى البنوك
		٦٠٣	شهادات ادخار
		٦٠٤	استثمارات مالية متداولة
		٦٠٥	إجمالي النقدية و الاستثمارات المالية
			مدينون و أرصدة مدينة أخرى
		٦٠٦	إيرادات فوائد مستحقة
		٦٠٧	مصرفوات مدفوعة مقدما
		٦٠٨	تأمينات لدى الغير
		٦٠٩	أرصدة مدينة أخرى
		٦١٠	إجمالي المدينون و الأرصدة المدينة
		٦١١	الأصول الثابتة (بالصافي)
		٦١٢	مصرفوات ما قبل بدء التشغيل (بالصافي)
		٦١٣	أصول ضريبية مؤجلة
		٦١٤	إجمالي الأصول
			الالتزامات و حقوق المساهمين
			حقوق حملة الوثائق
		٦١٥	بنوك دائنة
		٦١٦	حقوق حملة الوثائق - الاحتياطيات الفنية
		٦١٧	شركات إعادة التأمين
		٦١٨	دائنون و أرصدة دائنة أخرى
		٦١٩	التزامات ضريبية مؤجلة
		٦٢٠	إجمالي الالتزامات

٧٠٠ قوائم الإيرادات و المصروفات و الدخل

عن السنة المالية المنتهية في

٢٠٠٦

٢٠٠٧

البند

الإيرادات

الأقساط المباشرة

٧٠١

أقساط إعادة التأمين الوارد

٧٠٢

إجمالي الأقساط

٧٠٣

يخصم : أقساط إعادة التأمين الصادر

٧٠٤

صافي الأقساط

٧٠٥

التغير في قيمة مخصص الأخطار السارية

مخصص الأخطار السارية في أول المدة

٧٠٦

يخصم : مخصص الأخطار السارية في آخر المدة

٧٠٧

الأقساط المكتسبة

٧٠٨

عمولات عمليات إعادة التأمين الصادر

٧٠٩

صافي الدخل من الاستثمارات المخصصة

٧١٠

إيرادات أخرى مباشرة

٧١١

إجمالي الإيرادات

٧١٢

المصروفات

التعويضات المسددة عن العمليات المباشرة

٧١٣

التعويضات المسددة عن عمليات إعادة التأمين الوارد

٧١٤

إجمالي التعويضات

٧١٥

التعويضات المستردة عن عمليات إعادة التأمين الصادر

٧١٦

صافي التعويضات

٧١٧

التغير في قيمة مخصص التعويضات تحت التسوية

مخصص التعويضات تحت التسوية آخر المدة

٧١٨

مخصص التعويضات تحت التسوية أول المدة

٧١٩

التعويضات التحملية

٧٢٠

التغير في قيمة مخصص التقلبات العكسية

٧٢١

٢٠٠٦	٢٠٠٧	البند	
		٧٢٢	مخصص التقلبات العكسية آخر المدة
		٧٢٣	مخصص التقلبات العكسية أول المدة
		٧٢٤	التقلبات العكسية التحميلية
		٧٢٥	عمولات مباشرة
		٧٢٦	عمولات عمليات إعادة التأمين الوارد
		٧٢٧	تكاليف الإنتاج
		٧٢٨	إجمالي العمولات و تكاليف الإنتاج
		٧٢٩	مصروفات عمومية و إدارية
		٧٣٠	مخصص مدينو عمليات التأمين
		٧٣١	إجمالي المصروفات
		٧٣٢	فائض (عجز) النشاط التأميني
		٧٣٣	صافي الدخل من الاستثمارات غير المخصصة
		٧٣٤	فروق تقييم عملات أجنبية
		٧٣٥	مخصصات انتفي الغرض منها
		٧٣٦	فروق تقييم محافظ مالية تدار بواسطة الغير
			يخصم
		٧٣٧	إهلاك العام
		٧٣٨	فروق تقييم أوراق مالية متاحة للبيع
		٧٣٩	مخصص ديون مشكوك في تحصيلها
		٧٤٠	مخصص مطالبات
		٧٤١	صافي الربح / الخسارة

عن السنة المالية المنتهية في

٢٠٠٦	٢٠٠٧	البند	
			الاستثمارات
			اراضي و عقارات
		٦٠١	اراضي فضاء
		٦٠٢	عقارات مبنية
		٦٠٣	مباني و إنشاءات تحت التنفيذ
			الأوراق المالية
		٦٠٤	صكوك و سندات حكومية أو مضمونة منها
		٦٠٥	أوراق مالية أخرى
		٦٠٦	أوراق مالية أجنبية
		٦٠٧	حصص في شركات جديدة
			قروض
		٦٠٨	قروض بضمان وثائق تأمين علي الحياة و تكوين الأموال
		٦٠٩	قروض بضمان رهون عقارية
		٦١٠	قروض بضمانات أخرى
		٦١١	مدينو الشقق و العقارات المباعة
			البنوك - ودائع ثابتة
		٦١٢	ودائع بالبنوك المحلية
		٦١٣	ودائع بالبنوك الأجنبية
			المستثمر مقابل احتياطي شراء سندات حكومية
		٦١٤	سندات حكومية
		٦١٥	إيداع بالبنك المركزي
			النقدية بالصندوق و البنوك
		٦١٦	حسابات جارية بالبنوك
		٦١٧	نقدية بالصندوق
			مدينو عمليات التأمين
		٦١٨	أقساط تحت التحصيل
		٦١٩	حسابات جارية للمؤمن لهم

٢٠٠٦	٢٠٠٧	البند	
			شركات تأمين و إعادة التأمين
		٦٢٠	شركات محلية
		٦٢١	شركات بالخارج
		٦٢٢	أرصدة مدينة لاتفاقيات إعادة التأمين
		٦٢٣	المال الاحتياطي لعمليات إعادة التأمين
			مدينون و أرصدة مدينة أخرى
		٦٢٤	وكلاء منتجون
		٦٢٥	مستأجرو عقارات
		٦٢٦	إيراد استثمار و فوائد مستحقة
		٦٢٧	مدينون و حسابات جارية مدينة
		٦٢٨	مدفوعات مقدمة و أرصدة مدينة أخرى
		٦٢٩	أصول ضريبية مؤجلة
			أصول أخرى
		٦٣٠	وسائل نقل و إنتقال
		٦٣١	أثاث و معدات مكتبية
		٦٣٢	أثاث شقق مفروشة ملك الشركة
		٦٣٣	رصيد حساب الأرباح والخسائر
		٦٣٤	حسابات نظامية
			حقوق المساهمين
		٦٣٥	رأس المال المدفوع
			الإحتياطيات
		٦٣٦	احتياطي قانوني
		٦٣٧	احتياطي شراء سندات
		٦٣٨	احتياطي ارتفاع أسعار أصول ثابتة
		٦٣٩	احتياطي عام
		٦٤٠	احتياطيات أخرى
		٦٤١	حملة الوثائق
			المخصصات الفنية لعمليات الحياة و تكوين الأموال
		٦٤٢	المال الاحتياطي (الاحتياطي الحسابي)
		٦٤٣	مخصص تعويضات تحت التسوية

٢٠٠٦	٢٠٠٧	البند	
			المخصصات الفنية لعمليات التأمين العامة
		٦٤٤	مخصص الأخطار السارية
		٦٤٥	مخصص التعويضات تحت التسوية
		٦٤٦	مخصص تقلبات معدلات الخسائر
			المخصصات التجارية
			مخصصات الإهلاك
		٦٤٧	مباني و إنشاءات
		٦٤٨	وسائل نقل و انتقال
		٦٤٩	اثاث و معدات مكتبية
		٦٥٠	اثاث شقق مفروشة ملك الشركة
			مخصصات بخلاف الإهلاك
		٦٥١	مخصص الضرائب
		٦٥٢	مخصص القروض و الديون المشكوك في تحصيلها
		٦٥٣	مخصص أقساط تحت التحصيل و الإلغاءات
		٦٥٤	مخصص فروق بيع و تسوية عقارات
		٦٥٥	مخصص هبوط أسعار الأوراق المالية
		٦٥٦	مخصص فروق أسعار العملات الأجنبية
		٦٥٧	مخصص تنمية الأنتاج
		٦٥٨	مخصص مكافآت ترك الخدمة و المزايا الإضافية
		٦٥٩	مخصصات أخرى
			شركات التأمين و إعادة التأمين
		٦٦٠	شركات محلية
		٦٦١	شركات بالخارج
		٦٦٢	أرصدة مدينة لإتفاقيات إعادة التأمين
		٦٦٣	المال الاحتياطي لعمليات إعادة التأمين
			دائنون و أرصدة دائنة أخرى
		٦٦٤	وكلاء منتجون
		٦٦٥	دائنون و حسابات جارية دائنة
		٦٦٦	مستحقات و أرصدة دائنة أخرى
		٦٦٧	دائنو عقارات مشتراه
		٦٦٨	دائنو التوزيعات
		٦٦٩	التزامات ضريبية مؤجلة
		٦٧٠	حسابات نظامية

عن السنة المالية المنتهية فى

٢٠٠٦	٢٠٠٧	البند
		٧٠١ إيرادات فرع الحياة و تكوين الأموال
		فروع التأمينات العامة
		٧٠٢ الحريق
		٧٠٣ النقل
		٧٠٤ بحري (بضائع)
		٧٠٥ جوي (بضائع)
		٧٠٦ نقل بري و نهري
		٧٠٧ أجسام السفن
		٧٠٨ طيران
		الحوادث و المسئوليات
		٧٠٩ الحوادث
		٧١٠ سيارات اجباري
		٧١١ سيارات تكميلي
		٧١٢ تأمين اجباري للمهندسين و المقاولين
		٧١٣ التأمينات الهندسية
		٧١٤ فروع التأمين الأخرى
		صافي الدخل من الاستثمارات غير المتخصصة
		٧١٥ عقارات
		٧١٦ المستثمر نظير المجنب لشراء سندات حكومية
		٧١٧ استثمارات أخرى
		إيرادات متنوعة
		٧١٨ فائض بيع الشقق و العقارات
		٧١٩ أرباح بيع و استهلاك أوراق مالية
		٧٢٠ إيرادات سنوات سابقة
		٧٢١ مصروفات سنوات سابقة مرتدة
		٧٢٢ إيرادات أخرى
		٧٢٣ مصروفات فروع التأمين

٧٠٠ (تابع) قائمة الدخل - شركات التأمين عام

٤ ٦

٢٠٠٦	٢٠٠٧	البيان	
		المخصصات	
		مخصصات الإهلاك	
		٧٢٤ مباني و إنشاءات	
		٧٢٥ وسائل نقل و انتقال	
		٧٢٦ أثاث و معدات مكاتب	
		مخصصات بخلاف الإهلاك	
		٧٢٧ القروض و الديون المشكوك في تحصيلها	
		٧٢٨ الضرائب	
		٧٢٩ هبوط أسعار أوراق مالية	
		٧٣٠ فروق بيع و تسويات عقارات	
		٧٣١ فروق أسعار عملات أجنبية	
		٧٣٢ تنمية إنتاج	
		٧٣٣ مخصصات أخرى	
		مصرفات متنوعة	
		٧٣٤ فوائد ديون عقارات	
		٧٣٥ مصرفات سنوات سابقة	
		٧٣٦ خسائر بيع و استهلاك أوراق مالية	
		٧٣٧ مصرفات أخرى	
		٧٣٨ حصة بنك ناصر	
		٧٣٩ حصة اللجنة الرياضية	
		٧٤٠ الفائض (العجز)	

١ هل صدر للمنشأة خلال العام قرار من رئيس مصلحة الضرائب بشأن معاملات ضريبية ذات آثار ضريبية مؤثرة طبقاً لحكم المادة ١٢٧ من القانون.

إذا كانت الإجابة نعم رجاء ذكر الاتي

٢ رقم القرار و تاريخ صدوره

تاريخ صدوره:

رقم القرار:

٣ طبيعة المعاملة وقيمتها وتأثيرها على الوعاء الضريبي.

لا

نعم

يوم	شهر	سنة

٤ في حالة عدم الالتزام بالقرار المسبق الصادر من المصلحة برجاء ذكر المعالجة التي قمت بها وتأثيرها على الوعاء الضريبي وأسباب عدم الالتزام بالقرار.